



مجلس التنمية الصناعية

الدورة الثانية والثلاثون

فيينا، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
البند ٢ (و) من جدول الأعمال المؤقت

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

مذكرة من الأمانة

تتضمّن هذه الوثيقة ملخصاً لآثار اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على
المنظمة وتقترح خطة عمل أولية.

المحتويات

| الصفحة | الفقرات | |
|--------|---------|--|
| ٢ | ٩-١ | مقدّمة |
| ٣ | ١١-١٠ | أولاً- الآثار في نظامي المحاسبة والتقارير المالية وما يتصل بهما من نظم الإدارة المالية |
| ٤ | ١٣-١٢ | ثانياً- الآثار في الميزنة والتمويل |
| ٥ | ١٦-١٤ | ثالثاً- الآثار في الإدارة |
| ٦ | ١٨-١٧ | رابعاً- الدعم المركزي |
| ٦ | ٢١-١٩ | خامساً- خطة العمل |
| ٧ | ٢٢ | سادساً- الإجراء المطلوب اتخاذه من المجلس |

المرفقات

| | | |
|----|-------|---|
| ٨ | | الأول- الاختلافات الرئيسية بين المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (معايير المنظومة) والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير الدولية) |
| ١٠ | | الثاني- تعريف المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة |

لدواعي التوفير، طُبِعَ من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



مقدّمة

- ١- إنَّ الهدف من هذه الورقة هو إطلاع المجلس على ما يترتّب على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من آثار في اليونيدو، ولا سيما في البيانات المالية والميزنة، والتماس موافقة المجلس مبدئياً على اعتماد هذه المعايير بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.
- ٢- وقد قدّمت معلومات أولية عن هذه المعايير إلى لجنة البرنامج والميزانية في الفقرات ١٨ إلى ٢٢ من الوثيقة IDB.32/7-PBC.22/7. وأوصت فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية للأمم المتحدة، المنشأة تحت رعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، بأن تعتمد منظومة الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول عام ٢٠١٠ لتحل محل المعايير المحاسبية الحالية لمنظومة الأمم المتحدة.
- ٣- وفي دورة استثنائية عقدت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، قبلت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى تلك التوصية، بعد أن أقرتها شبكة الميزانية والمالية لمنظومة الأمم المتحدة (المرجع CEB/2005/HLCM/R.25). وفي إطار الإصلاح الإداري على نطاق منظومة الأمم المتحدة، أقرّ مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، في دورته المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، توصية اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى باعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في منظومة الأمم المتحدة بأكملها بحلول عام ٢٠١٠.
- ٤- ثم وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها الستين في تموز/يولية ٢٠٠٦، على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (القرار ٢٨٣/٦٠، الباب الرابع، الفقرة ١).
- ٥- وتمثّل هذه المعايير الممارسات الدولية الفضلى للمحاسبة في القطاع العام والمنظمات غير الهادفة إلى الربح. وهي معايير ذات مصداقية وتتميّز بجودة عالية، وقد أعدتها جهة مستقلة وتدعمها إجراءات قانونية متينة كما تحظى بتأييد الحكومات والهيئات المحاسبية المحترفة والمنظمات الدولية. ويرى فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أن اعتماد هذه المعايير يشكّل خطوة هامة إلى الأمام صوب تحقيق الجودة والاتساق وإمكانية المقارنة بين التقارير المالية ضمن منظومة الأمم المتحدة. ويُرى أيضاً أن اعتماد هذه المعايير عنصر أساسي لحسن الإدارة والمساءلة والشفافية. ومن المعالم الرئيسية لاعتماد هذه المعايير الانتقال إلى نظام المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، مما يترتّب عليه إثبات الإيرادات والنفقات دفترياً في الفترة التي يتم فيها اكتساب الإيرادات وتكبّد النفقات وليس بالضرورة في الفترة التي يتم فيها استلام النقدية أو دفعها.
- ٦- ويُصدر هذه المعايير مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وهذا المجلس هو في الوقت ذاته لجنة دائمة من لجان اتحاد المحاسبين الدولي الذي يمثّل ما يزيد على ١٦٠ هيئة

عضوا من ١٢٠ بلدا. ويوجد على الإنترنت في الموقع www.ifac.org المزيد من التفاصيل عن الاتحاد والمجلس والمعايير.

٧- ولاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فوائد معترف بها على نطاق واسع. وتشمل هذه الفوائد ما يلي:

(أ) تحسّن الإشراف والشفافية فيما يتعلق بجميع الموجودات والالتزامات؛

(ب) توافر معلومات أشمل وأكثر اتساقا عن التكاليف والإيرادات، ما يمكن أن يدعم إدارة المنظمة على نحو أفضل؛

(ج) تحسّن اتساق البيانات المالية وقابليتها للمقارنة على صعيد الزمان وعلى صعيد المنظمات المختلفة.

٨- وتيسيرا لفهم التغييرات المتوقعة فهما أفضل، أُدرجت في المرفق الأول قائمة بأوجه الاختلاف الرئيسية بين المعايير المحاسبية للأمم المتحدة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويتضمّن المرفق الثاني شرحا للمصطلحات المالية المستخدمة في هذه الوثيقة.

٩- وفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، سيكون لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تأثير في عدّة مجالات هامة، بما في ذلك المحاسبة والإبلاغ عن المعاملات والتغييرات في نظم الإدارة المالية. وسيكون له أيضا تأثير استتبعي في الميزنة والتمويل والإدارة، ما يقتضي إعادة تحديد النظام المالي والقواعد المالية. وسيتمّ على اليونيدو أيضا معالجة هذه المسائل الهامة عند موافقتها مبدئيا في دورة المجلس الحالية على اعتماد هذه المعايير، وذلك قبل اعتمادها رسميا من قبل المؤتمر العام. ومن المتوقّع فضلا عن ذلك أن تلتزم اليونيدو من هيئاتها التشريعية خلال عام ٢٠٠٧ الموافقة على إجراء التعديلات اللازمة في النظام المالي وعلى ما قد يطرأ من مسائل أخرى أثناء عمليات التحليل. ويتوقّع أيضا أن يُقدّم بيان باحتياجات هذا المشروع من الموارد.

أولا- الآثار في نظامي المحاسبة والتقارير المالية وما يتصل بهما من نظم الإدارة المالية

١٠- يشمل ما يترتب على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من آثار في نظام المحاسبة في اليونيدو ما يلي:

(أ) إثبات دفترتي كامل للالتزامات الخاصة باستحقاقات الموظفين، كالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغير ذلك من الاستحقاقات التعويضية، كمنح الإجازات السنوية والإعادة إلى الوطن؛

(ب) إثبات دفترى للموجودات الرأسمالية، كالمباني والمركبات والأثاث والمعدات، واستهلاكها؛

(ج) إثبات دفترى للنفقات على أساس مبدأ التسليم، وهو أكثر تقييدا من مبدأ الالتزام المعمول به حاليا. فوفقا لمبدأ التسليم، تُثبت النفقات دفتريا على أساس السلع والخدمات المتلقاة. ونتيجة لذلك، سيكون هناك خلال الفترة الأولى من اعتماد هذه المعايير انخفاض في النفقات المبلّغ عنها، ولا سيما النفقات المبلّغ عنها في بند أنشطة التعاون التقني؛

(د) تغييرُ أساس الإثبات الدفترى للإيرادات المتأثية من بعض التبرعات وصفقات المبادلة. وكنتيجة للفقرة (ج) أعلاه، ستتنخفض الإيرادات المتأثية من تكاليف الدعم التي تعزى إلى الميزانية العملية في الفترة الأولى من تطبيق هذه المعايير؛

(هـ) تقييم المخزونات؛

(و) تغييرُ في هيكل التقارير المالية وفي محتواها على جميع المستويات (تقارير المنظمة والجهات المانحة)؛

(ز) مراجعة البيانات المالية كل سنة بدلا من كل سنتين.

١١ - ولاستيفاء شروط المحاسبة والإبلاغ بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لا بدّ من إجراء تحليل متعمّق للتعديلات المطلوب إدخالها على النظم المالية الحاسوبية القائمة. ويلزم بوجه خاص تضمين النظام المحوسب خصائص تدوين معلومات مفصّلة عن الموجودات الرأسمالية واستهلاكها، وعن المخزونات، واستحقاقات الموظفين وإثبات النفقات دفتريا. وفي هذا الصدد، سيُنظر في الخيارات الممكنة للتعديل أو لتحديث النظام القائم أو الإتيان بديل قابل للتطبيق.

ثانيا- الآثار في الميزنة والتمويل

١٢ - يُؤدّي اعتماد المعايير المحاسبية الدولية إلى تغيير أساس الإبلاغ المالي من نظام الاستحقاق المعدّل إلى نظام الاستحقاق الكامل. ولتيسير التوفيق بين النتائج المميزنة والنتائج الفعلية، يتعيّن إعداد الميزانية وفقا لنظام الاستحقاق الكامل. ومن شأن تعزيز الطاقة الحالية بما يسمح بإعداد التقارير ومقارنة الميزانية بالنتائج الفعلية أن يتيح أيضا إمكانية التحسين في الميزنة القائمة على النتائج. ورغم أنّ اعتماد هذه المعايير لن يحمّل الدول الأعضاء في نهاية المطاف أي تكاليف إضافية، باستثناء تكاليف التنفيذ، فإنه سيغيّر توقيت تلك التكاليف وستكون له صلة بالتالي بمقتضيات التمويل، وفقا للشرح الوارد أدناه. وتنقسم هذه التغييرات في منهجية الميزنة إلى فئتين.

(أ) الفئة الأولى هي اختلافات تقتصر على توقيت المحاسبة، ولا تمثل مجرد ذاتها أي تغيير في مقتضيات التمويل الحالية، كإثبات الدفترية للموجودات الرأسمالية واستهلاكها اللاحق على امتداد عمرها المفيد، واعتماد مبدأ التسليم لإثبات النفقات دفترياً؛

(ب) الفئة الثانية هي اختلافات تؤدي إلى وجوب إتاحة موارد الميزانية في وقت أبكر مما هو متبع في الممارسة الحالية. ويرجع ذلك بالدرجة الأولى إلى ضرورة إثبات التزامات المنظمة دفترياً بكاملها واتخاذ الترتيبات اللازمة لتغطيتها. مثال ذلك الإثبات الدفترية الكامل للالتزامات الخاصة باستحقاقات الموظفين، ما من شأنه التأثير على تكاليف المرتبات المدرجة في الميزانية بصورتين: '١' إثبات الالتزامات السابقة دفترياً وتمويلها، كالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين المتقاعدين، و'٢' الإثبات الدفترية للالتزامات الجارية المستحقة الدفع، كاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة العائدة على الموظفين العاملين. ويوفر التمويل حالياً لكلتا هذه الالتزامات على أساس الدفع أولاً بأول. ومع ذلك، يتوقف المقدار النهائي للموارد المطلوبة من الدول الأعضاء على الترتيب التمويلي الذي ستقره الهيئات التشريعية للوفاء بهذه الالتزامات غير الممولة حالياً.

١٣ - ويقتضى الأمر مراجعة بنود النظام المالي التي تُنظَّم ترحيل الاعتمادات المرصودة في الميزانية للالتزامات غير المصفاة لمدة إثني عشر شهراً بعد نهاية فترة السنتين، وذلك في سياق الميزنة على أساس الاستحقاق. وتقتضي هذه المراجعة أيضاً النظر في إمكانية إعداد ميزانية مستقلة لرأس المال نظراً للزوم رسملة ميزانية الموجودات والإيرادات. وسوف تُتبع في إدخال التعديلات المناسبة على النظام المالي عملية الموافقة المرعية.

ثالثاً - الآثار في الإدارة

١٤ - اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مبادرة هامة تستلزم إجراء تغييرات في النظام المالي والقواعد المالية والممارسات الإدارية والعمليات التجارية. ويقتضى الأمر إجراء استعراض متعمق للنظام المالي أولاً ثم للقواعد المالية في مرحلة لاحقة، من أجل تحديد التعديلات اللازمة للامتثال لهذه المعايير.

١٥ - ووفقاً للبند ١٢-٢ من النظام المالي، يق إدخال أي تعديلات على النظام المالي الحصول أولاً على موافقة المؤتمر العام. والخطوة الأولى الهامة هي أن تنظر لجنة البرنامج والميزانية والمجلس في هذه التعديلات تيسيراً لتوصية المؤتمر بالموافقة عليها. ولتتمكن بالتالي من إعداد برنامج وميزانيتي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، لا بد من أن يوافق المؤتمر العام في ٢٠٠٧ على إدخال بعض التعديلات الأساسية على النظام المالي.

١٦- ويقتضي اعتماد هذه المعايير أيضا تدريب الموظفين على تطبيقها وعلى نظام الإدارة المالية والعمليات التجارية. وفي هذا الصدد، ستُجرى دراسات تحليلية للاحتياجات التدريبية وتوضع خطط للتدريب وتقديرات لما يتصل به من تكاليف. وسوف يساعد المنظمات في هذه العملية الفريق المركزي المعنى بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على مستوى الأمم المتحدة، ولا سيما في وضع مواصفات التدريب على تطبيق هذه المعايير وفي تحديد المواد اللازمة له وشرائها.

رابعاً- الدعم المركزي

١٧- يوفر الفريق التقني المعنى بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الدعم والتنسيق والتوجيه والقيادة على نطاق منظومة الأمم المتحدة تحت إشراف لجنة توجيهية مخصصة لهذا المشروع وفرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية، لضمان تفسير المعايير وتطبيقها على نحو متسق في كل مؤسسات المنظومة. وستتعمّن على اليونيدو، بوصفها عضواً في هذه الهيئات، أن تسهم بنصيبها من التكاليف الذي يبلغ ٤٤ ٠٠٠ دولار للفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩ وفق التقديرات الحالية.

١٨- واليونيدو عضو في الفريق المعنى بالسياسات والتوجيهات المتعلقة بالحاسبة، المنبثق عن فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية، والذي سيضطلع بمهمة استعراض السياسات والتوجيهات المتعلقة بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وهذا ما يتيح لليونيدو فرصة تكوين فهم أفضل لوضع السياسات والمساهمة في التوصيات، آخذة في الاعتبار احتياجات اليونيدو الخاصة.

خامساً- خطة العمل

١٩- لكي يتسنى تحقيق الفوائد الكاملة من اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يجب أن تُراعى في عملية التنفيذ ضخامة التغيير المترتب على اعتماد هذه المعايير وأن يتاح فيها متسع من الوقت وما يكفي من الموارد لدراسة آثار هذا الاعتماد التي يحتتمل أن تكون بعيدة المدى. ونظراً للتوقيت الصارم المحدد لاعتماد هذه المعايير ولتحريك عملية الموافقة، ستحتاج اليونيدو إلى تعاون ودعم كاملين من هيئاتها التشريعية. وترد أدناه خطة عمل مؤقتة حتى نهاية عام ٢٠٠٧.

٢٠- ستكون المهام التي يتعيّن إنجازها خلال عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ هي التالية، مرتّبة حسب الأولوية:

(أ) إجراء تحليل أولي لآثار الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

- (ب) النظر في الممارسات البديلة في الميزنة؛
- (ج) التأكد من آثار الأخذ بهذه المعايير على النظام المالي والقواعد المالية؛
- (د) التأكد من الآثار على النظام المالي المحوسب؛
- (هـ) تحديد الموارد اللازمة وإعداد ميزانية للمشروع تشمل التكاليف المتصلة بما يلي: فريق المشروع، والموظفون والتدريب، والتنسيق، والنظم المحوسبة التي ستدرج في مقترحات المدير العام لبرنامج وميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لكي يُنظر فيها؛
- (و) إعداد التعديلات التي يلزم إدخالها على النظام المالي للموافقة عليها؛
- (ز) إعداد خطة تنفيذية مفصلة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- (ح) تعميم المعلومات على الجهات المعنية الرئيسية في المنظمة.
- ٢١- وعقب موافقة المجلس مبدئياً على اعتماد اليونيدو هذه المعايير، ستُقدّم الدراسات التحليلية لأنسب طريقة في الميزنة، والتعديلات التي يتعين إدخالها على النظام المالي، وبيان بالموارد اللازمة، وتقديرات تكاليف المشروع كجزء من برنامج وميزانيتي فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والخطة التنفيذية، إلى اللجنة ثم المجلس لكي ينظر فيها، وأخيراً إلى المؤتمر العام في ٢٠٠٧ لكي يوافق عليها ويتسنى بالتالي بدء التنفيذ في ٢٠٠٨.

سادسا- الإجراء المطلوب اتخاذه من المجلس

- ٢٢- لعلّ المجلس ينظر في اعتماد مشروع المقرر التالي:
- "إنّ مجلس التنمية الصناعية:
- (أ) يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.32/12؛
- (ب) يوافق من حيث المبدأ على أن تعتمد اليونيدو المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في إطار اعتماد هذه المعايير على نطاق منظومة الأمم المتحدة بحلول عام ٢٠١٠؛
- (ج) يطلب إلى المدير العام الشروع في عملية التقييم والتخطيط وتقدير تكاليف المشروع بغية إدراجها في برنامج وميزانيتي فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- (د) يطلب كذلك إبقاء الدول الأعضاء على علم بالتطورات المتعلقة باعتماد هذه المعايير."

المرفق الأول

الاختلافات الرئيسية بين المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (معايير المنظومة) والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير الدولية)

| معايير المنظومة | المعايير الدولية | الآثار |
|---|--|---|
| ١- تأخذ بنهج المحاسبة على أساس "الاستحقاق المعدل" الشديد القرب من المحاسبة النقدية. | تأخذ بنهج المحاسبة على أساس "الاستحقاق الكامل". | أثر ذلك هو أنه بمقتضى المعايير الدولية يتم الإبلاغ في الميزانية عن مجموعة من البنود (الموجودات والالتزامات) أكبر من المجموعة التي يبلغ عنها بموجب معايير المنظومة. وهناك اختلاف في نمط المصروفات المقترنة بهذه الموجودات والالتزامات. ففي المعايير الدولية، يُبلغ عن المصروفات المقترنة بالاستثمار في الموجودات في وقت متأخر عما يكون عليه الحال في معايير المنظومة، فيما يُبلغ عن المصروفات المقترنة بالالتزامات المالية في وقت أبكر من وقت الإبلاغ عنها في معايير المنظومة. |
| ٢- يُبلغ عن تكاليف الموجودات الثابتة كنفقات في بيان الإيرادات والنفقات، وذلك عند شراء هذه الموجودات. | تتم رسمة تكاليف الموجودات الثابتة (أي تعتبر إستثمارات طويلة الأجل) وتدرج في الميزانية العمومية عند اقتناء هذه الموجودات. وتوزع التكلفة الأصلية للموجودات على عمرها المفيد الذي تُستخدم على امتداده. (مصروفات الاستهلاك). | سيكون هناك انخفاض في النفقات المبلغ عنها وزيادة في الموجودات المبلغ عنها. ويتعين في المعايير الدولية، عند أول إثبات دفترى للموجودات الثابتة القائمة، إنشاء احتياطي رأسمالي مقابل لها. ولا يزال تطبيق هذا المبدأ على الموجودات المقتناة لمشاريع التعاون التقني قيد التقييم من قبل فريق الدعم في عملية اعتماد المعايير الدولية. |
| ٣- استحقاقات الموظفين من منح الإعادة إلى الوطن والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازة السنوية يُبلغ عنها في الملاحظات الملحقة بالحسابات. | إثبات دفترى كامل للالتزامات العائدة إلى استحقاقات الموظفين والإبلاغ عنها كمصروفات. | سيؤدي ذلك إلى زيادة في النفقات المبلغ عنها وإلى موقف سالب في إجمالي رأس المال بسبب إنشاء التزامات مالية مستحقة بلغت ٧٠ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وسيحتاج ذلك إلى إنشاء آلية تمويلية للوفاء بالالتزامات غير الممولة. |
| ٤- تمثل النفقات المبلغ عنها المدفوعات والالتزامات غير المصفاة. | تُثبت النفقات دفترى على أساس السلع والخدمات المتلقاة (مبدأ التسليم). | بما أن الالتزامات غير المصفاة في الفترة المالية المعنية لا يُثبت كلها دفترى كنفقات، فسيكون هناك خلال السنوات الأولى من اعتماد المعايير الدولية انخفاض في النفقات المبلغ عنها، لا سيما فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني. وبناء على ذلك، ستنخفض خلال تلك السنوات، في الميزانية العملية، الإيرادات المتأتية من تكاليف الدعم. |

| الآثار | المعايير الدولية | معايير المنظومة |
|---|--|---|
| سيكون هناك انخفاض في النفقات المبلغ عنها خلال السنوات الأولى من اعتماد المعايير الدولية. وسيتمّين القيام في نهاية الفترة المالية بعملية تفقد عيني للمخزونات كما سيتمّين تحديد أساس تقييمها. | لا يُقيّد على حساب النفقات سوى تكاليف ما يستهلك من الممتلكات القابلة للاستهلاك. وتُعتبر قيمة المخزونات المتبقية في نهاية الفترة المالية موجودات. | ٥- تكاليف الممتلكات القابلة للاستهلاك (المخزونات واللوازم) تُقيّد على حساب النفقات عند شرائها. |
| سيلزم إجراء تحليل بشأن الإبلاغ عن إيرادات النموذج الحاسوبي لتحليل الجدوى والإبلاغ (الكومفار) ومنشورات البيع وخدمات إدارة المباني والبرامج الممولة بالترععات، بما في ذلك الصناديق. | تُقيّد التبرعات على أساس الاستحقاق في ظروف معيّنة. | ٦- تُثبت التبرعات دفترياً وفقاً لنظام المحاسبة على الأساس النقدي. |
| سيؤدي ذلك إلى زيادة في رسوم مراجعة الحسابات. | تتألف الفترة المالية من ١٢ شهراً، وتستوجب مراجعة الحسابات سنوياً. | ٧- تتألف الفترة المالية من سنتين تقويميتين ويؤدي مراجع الحسابات الخارجي في كل فترة من هذه الفترات رأيه في بيانها المالية. |
| تغييرات في شكل إعداد الميزانية وفي محتوياتها. ووجوب التوفيق بين الميزنة والتقارير المالية، ما قد يؤدي إلى قيام مراجع الحسابات الخارجي بأعمال إضافية. | إعداد البرنامج والميزانيتين وفقاً لنظام المحاسبة على أساس الاستحقاق. | ٨- إعداد البرنامج والميزانيتين وفقاً لنظام المحاسبة على الأساس النقدي. |

المرفق الثاني

تعريف المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة

- ١- أساس الاستحقاق- أساس للمحاسبة يتم وفقا له إثبات المعاملات وغيرها من العمليات دفتريا عند حدوثها (وليس فقط عندما يتم تلقي أو دفع مبالغ نقدية أو ما يعادلها).
- ٢- الموجودات- الموارد التي يسيطر عليها كيان ما نتيجة أحداث سابقة ويُتوقع أن يجني منها هذا الكيان في المستقبل فوائد اقتصادية أو طاقة خدمية.
- ٣- التكلفة- المبلغ النقدي أو المكافئ النقدي المدفوع أو القيمة المنصبة للعبء المقدم نظير تملك موجودات معينه وقت تملك هذه الموجودات.
- ٤- الاستهلاك- التوزيع المنهجي لتكلفة موجودات ما أو مبلغ آخر يحل محل التكلفة في البيانات المالية، على العمر المفيد لهذه الموجودات.
- ٥- مبدأ التسليم- المبدأ الذي تُثبت بموجبه المصروفات في البيانات المالية على أساس السلع والخدمات المتلقاة.
- ٦- صفقات المبادلة- الصفقات التي يتلقى فيها كيان ما موجودات أو خدمات، أو يتم فيها إطفاء التزاماته، ويُعطي فيها هذا الكيان كيانا آخر، في المقابل وعلى الفور، قيمة مكافئة على وجه التقريب (لا سيما في شكل نقدية أو سلع أو خدمات أو استخدام لموجودات).
- ٧- المصروفات- انخفاض في الفوائد الاقتصادية أو في الطاقة الخدمية خلال فترة الإبلاغ يتخذ شكل تدفقات خارجة أو استهلاك لموجودات أو تكبد للالتزامات مالية بما يؤدي إلى انخفاض في صافي الموجودات/رأس المال.
- ٨- القيمة المنصبة- المبلغ الذي يمكن استبدال موجودات به أو تسوية التزامات مالية نظيره في صفقة تُعقد على أساس تجاري محض بين طرفين مطلعين راضيين.
- ٩- الالتزامات- هي التزامات الكيان المالية الراهنة الناجمة عن أحداث سابقة ويُتوقع أن تؤدي تسويتها إلى تدفق موارد من الكيان تمثل فوائد اقتصادية أو طاقة خدمية.
- ١٠- صافي الموجودات/رأس المال- المصلحة المتبقية في موجودات الكيان بعد خصم كل التزاماته المالية.
- ١١- العمر المفيد- المدة التي يتوقع أن يستخدم الكيان موجودات معينة طواها.